



# الدليل الإرشادي المبسط لقرار إعادة تصنيف المخالفات الميدانية لضريبة القيمة المضافة

أصدرت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك هذا الدليل الإرشادي بغرض إيضاح بعض المعالجات ذات الصلة بتطبيق الأحكام النظامية السارية في تاريخ إصداره، ولا يعد محتوى هذا الدليل بمثابة تعديل على أي من أحكام الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة.

وتؤكد الهيئة على تطبيقها للمعالجات التوضيحية الواردة في هذا الدليل - حيثما تنطبق -، وذلك في ضوء النصوص النظامية ذات الصلة، وفي حال تعديل أي إيضاح أو محتوى وارد في هذا الدليل - لنص نظامي غير معدل - فإن تطبيق المعالجة التوضيحية المحدثة يكون على المعاملات التي تتم بعد تاريخ نشر النسخة المحدثة من الدليل على الموقع الإلكتروني للهيئة.

هذا الدليل لتوضيح القرار الصادر من مجلس إدارة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

بشأن إعادة تصنيف المخالفات الميدانية لضريبة القيمة المضافة،

والذي يبدأ العمل به اعتباراً من 30 يناير 2022م

## المحتويات

04	أبرز ما تناوله القرار
04	ما لا يشملته القرار
05	تصنيف المخالفات وفقاً للقرار الجديد
07	أمثلة توضيحية على قرار إعادة تصنيف مخالفات ضريبة القيمة المضافة
07	أولاً: مخالفة عدم الالتزام بإصدار فاتورة ضريبية
08	ثانياً: مخالفة عدم إصدار وحفظ الفواتير والإشعارات بشكل إلكتروني
09	ثالثاً: مخالفة عدم حفظ الفواتير والسجلات والمستندات المحاسبية
10	رابعاً: مخالفة منع أو إعاقة موظفي الهيئة من أداء مهامهم وواجباتهم الوظيفية
11	خامساً: مخالفة احتساب الضريبة المستحقة بشكل خاطئ
12	سادساً: مخالفة عدم إبلاغ الهيئة عن أية أعطال تعيق عملية إصدار الفواتير والإشعارات الإلكترونية
13	سابعاً: مخالفة حذف الفواتير أو الإشعارات الإلكترونية
14	ثامناً: مخالفة عدم تضمين رمز الاستجابة السريعة في الفاتورة الإلكترونية
15	تاسعاً: مخالفة تضمين أي من الوظائف المحظورة في نظام الفوترة الإلكترونية المستخدم لإصدار وحفظ الفواتير إلكترونياً
16	عاشراً: مثال توضيحي لما ورد في القرار بشأن احتساب الغرامات على المخالفات التي مر 12 شهراً على تكرار ارتكابها من المكلف.



## أبرز ما تناوله القرار

- إعادة تصنيف المخالفات وتحديد العقوبات، لتبدأ بالتنبيه أولاً وتوعية المكلف قبل إيقاع الغرامة.
- منح المخالف مهلة زمنية مناسبة تصل إلى ثلاثة أشهر من تاريخ إيقاع العقوبة لتصحيح المخالفة ما عدا المخالفة الخاصة بمنع أو إعاقة موظفي الهيئة عن أداء واجباتهم ومهامهم والتي سيتم إيقاعها بشكل متتالي في حال إعادة تكرارها من المخالف.
- 12 شهراً هي الحد الفاصل لاعتبار المخالفة غير متكررة من المكلف المخالف بشرط معالجة المخالفة وعدم ارتكابها مرة أخرى خلال الاثني عشر شهراً.
- يبدأ تطبيق هذا القرار اعتباراً من 30 يناير 2022 م.

## ما لا يشمل القرار

لا يدخل ضمن هذا القرار المخالفات غير الميدانية التي يتم ارتكابها من المكلف نتيجة لعدم الالتزام التام بواجباته والتزاماته، ويشمل ذلك:

- التهرب الضريبي.
  - عدم رفع الإقرارات.
  - التأخر في رفع الإقرارات.
  - عدم دفع المستحقات الضريبية.
  - التأخر في سداد المستحقات الضريبية.
  - التلاعب في تعبئة الإقرارات الضريبية.
- لا يشمل هذا القرار المخالفات التي تم الوقوع فيها قبل 30 يناير 2022م



## تصنيف المخالفات وفقاً للقرار الجديد


تبدأ جميع المخالفات الميدانية عند ارتكابها بتنبيه المكلف على المخالفة وتوعيته بشأنها، وإعطائه مهلة زمنية مناسبة تصل إلى ثلاثة أشهر لمعالجتها ما عدا المخالفة الخاصة بمنع أو إعاقة موظفي الهيئة عن أداء واجباتهم ومهامهم والتي سيتم إيقاعها بشكل متتالي في حال إعادة تكرارها من المخالف.

مخالفات ضريبة القيمة المضافة	المخالفة للمرة الأولى	المخالفة للمرة الثانية	المخالفة للمرة الثالثة	المخالفة للمرة الرابعة	أي مخالفة بعد المرة الرابعة
عدم الالتزام بإصدار فاتورة ضريبية	تنبيه	1,000 ريال	5,000 ريال	10,000 ريال	40,000 ريال
عدم الالتزام بإضافة جميع عناصر الفاتورة الضريبية في الفواتير الضريبية أو الإشعارات الدائنة والمدينة					
عدم حفظ الفواتير والسجلات والمستندات طوال مدة الحفظ المحددة في اللائحة المحاسبية					
عدم الالتزام بإصدار الإشعارات الدائنة أو المدينة أو عدم تزويد العميل بهما					
منع أو إعاقة موظفي الهيئة من أداء مهامهم وواجباتهم الوظيفية					
احتساب الضريبة المستحقة بشكل خاطئ					
مخالفة أي حكم آخر من أحكام نظام أو لائحة ضريبة القيمة المضافة					



## مخالفات الفوترة الإلكترونية

				تنبيه	عدم إصدار وحفظ الفواتير والإشعارات بشكل إلكتروني
					عدم الالتزام بحفظ الفواتير الإلكترونية والإشعارات الإلكترونية وفق الصيغة المنصوص عليها في النظام
					عدم إبلاغ الهيئة عن أية أعطال تعيق عملية إصدار الفواتير والإشعارات الإلكترونية
					عدم تضمين رمز الاستجابة السريعة في الفاتورة الإلكترونية
					تضمين أي من الوظائف المحظورة في نظام الفوترة الإلكترونية المستخدم لإصدار وحفظ الفواتير إلكترونياً
					حذف الفواتير أو الإشعارات الإلكترونية، أو إجراء تعديلات عليها بعد الإصدار
					مخالفة أي حكم آخر من أحكام لائحة الفوترة الإلكترونية والقرارات التنفيذية ذات الصلة بها



الحد الفاصل للاعتبار المخالفة متكررة هو عدم مضي 12 شهراً من آخر مرة تم اكتشاف فيها المخالفة  
إذا تكررت نفس المخالفة بعد مضي 12 شهر من اكتشافها تعد مخالفة جديدة وتبدأ بالتنبيه دون الغرامة



## أمثلة توضيحية على قرار إعادة تصنيف مخالفات ضريبة القيمة المضافة

### أولاً: مخالفة عدم الالتزام بإصدار فاتورة ضريبية

المثال:

محمد صاحب منشأة خاضعة لضريبة القيمة المضافة، وعند إصداره الفواتير للمستهلكين، لا يتقيد في بعض الفواتير بإصدارها وفق العناصر الضريبية الأساسية للفاتورة، وعند الزيارة الميدانية لمفتشي الهيئة، تم اكتشاف هذه المخالفة التي تعد مخالفة تم ارتكابها للمرة الأولى.



تنبيه محمد على تلك المخالفة وتوعيته بضرورة إصدار الفاتورة محتوية على العناصر الضريبية الموضحة في أحكام اللائحة





## أمثلة توضيحية على قرار إعادة تصنيف مخالفات ضريبة القيمة المضافة

### ثانيًا: مخالفة عدم إصدار وحفظ الفواتير والإشعارات بشكل إلكتروني

المثال:

تم اكتشاف عدم امتالك صاحب مغسلة لنظام فوترة إلكترونية يصدر من خلاله الفواتير بشكل إلكتروني، وجرى تنبيهه في المرة الأولى على ارتكابه تلك المخالفة، وبعد مضي 3 أشهر على إشعاره بتلك المخالفة، تم زيارته ميدانيًا مرة أخرى واتضح استمرار المخالفة وعدم معالجتها من صاحب المنشأة.





## أمثلة توضيحية على قرار إعادة تصنيف مخالفات ضريبة القيمة المضافة

### ثالثاً: مخالفة عدم حفظ الفواتير والسجلات والمستندات المحاسبية

المثال:

خالد صاحب محل لبيع القهوة، وهو ملتزم بإصدار الفواتير بطريقة نظامية صحيحة إلا أنه لا يقوم أحياناً بحفظ الفواتير والمستندات التي يقوم بإصدارها، حيث تعرضت بعض تلك الفواتير إلى تلف بعض أجزائها، وقد تم تنبيهه في المرة الأولى على تلك المخالفات، وبعد مضي 3 أشهر لم يتدارك ذلك الخطأ فتم تحرير مخالفة وغرامة بمقدار 1000 ريال، وفي الزيارة الميدانية الثالثة تبين عدم معالجة تلك المخالفة.

المرة الأولى	تكرار المخالفة للمرة الثانية	تكرار المخالفة للمرة الثالثة	تكرار المخالفة للمرة الرابعة
	1,000 ريال	5,000 ريال	10,000 ريال
	تحرير مخالفة على صاحب المنشأة بمبلغ 1000 ريال	سيتم تحرير مخالفة على خالد بمبلغ 5,000 ريال، نظير استمراره في الوقوع بنفس المخالفة على الرغم من مضي 6 أشهر من تنبيهه على المخالفة	40,000 ريال



## أمثلة توضيحية على قرار إعادة تصنيف مخالفات ضريبة القيمة المضافة

### رابعًا: مخالفة منع أو إعاقة موظفي الهيئة من أداء مهامهم وواجباتهم الوظيفية

#### المثال:

تم زيارة صاحب مطعم من موظف رسمي لدى الهيئة قام بإبراز بطاقته الرسمية، وتم سؤال صاحب المطعم عن مستندات تسجيله لدى الهيئة، فلم يكن هناك تفاعل من صاحب المطعم وتقديم المستندات اللازمة وذلك بادعاء أن الموظف ليس من موظفي الهيئة، علمًا أن هذه المخالفة تم ارتكابها للمرة الأولى.






## أمثلة توضيحية على قرار إعادة تصنيف مخالفات ضريبة القيمة المضافة

### خامسًا: مخالفة احتساب الضريبة المستحقة بشكل خاطئ

المثال:

تبين تكرار صاحب منشأة لمخالفة احتساب الضريبة بشكل خاطئ من خ ال خفض مبلغ الضريبة المستحق، وذلك للمرة الرابعة ودون مرور 12 شهرًا من ارتكاب المخالفة السابقة (الثالثة).





## أمثلة توضيحية على قرار إعادة تصنيف مخالفات ضريبة القيمة المضافة

### سادسًا: مخالفة عدم إبلاغ الهيئة عن أية أعطال تعيق عملية إصدار الفواتير والإشعارات الإلكترونية

#### المثال:

سارة لديها متجر ملابس وتصدر فواتيرها إلكترونياً منذ 4 ديسمبر 2021 م، لكن نظامها الإلكتروني لإصدار الفواتير تعطل وأصبحت تستخدم فواتير مكتوبة بخط اليد، وعند زيارتها ميدانياً اتضح إصدارها للفواتير بخط اليد دون أن تبلغ الهيئة بالعتل الذي حصل لها، علمًا أن هذه المخالفة تم ارتكابها من سارة للمرة الأولى.



سيتم تنبيه سارة بعدم الوقوع في هذه المخالفة مرة أخرى وأن تقوم بإبلاغ الهيئة عند وجود أي عطل وذلك عبر موقع الهيئة الإلكتروني: [ZATCA.gov.sa](http://ZATCA.gov.sa)



## أمثلة توضيحية على قرار إعادة تصنيف مخالفات ضريبة القيمة المضافة

### سابعاً: مخالفة حذف الفواتير أو الإشعارات الإلكترونية

المثال:

عبدالله لديه ورشة سيارات، وأصدر عن طريق الخطأ فاتورة إلكترونية قيمة المنتج فيها 1500 ريال، لعميل حسابه الحقيقي 150 ريال، ثم أراد تعديل ذلك الخطأ فقام بحذف الفاتورة الإلكترونية دون أن يقوم بالتعديل عليها وفق الإجراءات النظامية من خ ال إصدار دائن للعميل بفارق القيمة غير الصحيحة، علماً أن هذا الخطأ سبق وتم تكراره من عبدالله وجرى تنبيهه خ ال 5 زيارات ميدانية ولم يمر 12 شهر بين أي مخالفة و المخالفة التي تليها، علماً أنه في حال كان قد مر 12 شهر بين هذه المخالفة و آخر مخالفة سابقة كانت ستعد هذه المخالفة بمثابة مخالفة للمرة الأولى وبالتالي كان سيوجه تنبيه فقط للمخالف.

المرة الأولى	تكرار المخالفة للمرة الثانية	تكرار المخالفة للمرة الثالثة	تكرار المخالفة للمرة الرابعة	بعد المرة الرابعة
1,000 ريال	5,000 ريال	10,000 ريال	40,000 ريال	40,000 ريال
تنبيه عبدالله وتوضيح المخالفة له				سيتم تحرير مخالفة على عبدالله بمبلغ 40,000 ريال نتيجة تكرار ارتكابه للمخالفة خلال 5 زيارات ميدانية



## أمثلة توضيحية على قرار إعادة تصنيف مخالفات ضريبة القيمة المضافة

### ثامناً: مخالفة عدم تضمين رمز الاستجابة السريعة في الفاتورة الإلكترونية

المثال:

أحمد لديه مطعم، ويقوم بإصدار فواتيره الضريبية المبسطة إلكترونياً، لكن بعض هذه الفواتير لا تتضمن رمز الاستجابة السريعة (QR-CODE)، وتمت زيارته ميدانياً، وتم اكتشاف تلك المخالفة، علماً أنها هي المرة الأولى التي يتم فيها ارتكاب تلك المخالفة.





## أمثلة توضيحية على قرار إعادة تصنيف مخالفات ضريبة القيمة المضافة

### تاسعًا: مخالفة تضمين أي من الوظائف المحظورة في نظام الفوترة الإلكترونية المستخدم لإصدار وحفظ الفواتير إلكترونياً

المثال:

سالم صاحب محل أثاث ولديه نظام للفوترة الإلكترونية، ويقوم بإصدار وحفظ فواتيره بشكل إلكتروني، وفي إحدى الزيارات الميدانية تم الاطلاع على نظام الفوترة المستخدم لديه وتبين أن النظام يحجب الاتصال بالإنترنت، وقد جرى تنبيه سالم على تلك المخالفة إلا أنه في الزيارة الميدانية الثانية بعد 4 أشهر اتضح عدم إلغاء خاصية حجب الإنترنت.

المرة الأولى	تكرار المخالفة للمرة الثانية	تكرار المخالفة للمرة الثالثة	تكرار المخالفة للمرة الرابعة	بعد المرة الرابعة
سيتم تنبيه سالم على تلك المخالفة	سيتم تحرير مخالفة على سالم بمبلغ 1,000 ريال نظير عدم إلغاء خاصية حجب الإنترنت من نظام الفوترة الإلكترونية مع تنبيهه على ضرورة معالجة هذه المخالفة	5,000 ريال	10,000 ريال	40,000 ريال





## أمثلة توضيحية على قرار إعادة تصنيف مخالفات ضريبة القيمة المضافة

**عاشراً: مثال توضيحي لما ورد في القرار بشأن احتساب الغرامات على المخالفات التي مر 12 شهراً على تكرار ارتكابها من المكلف.**

**المثال:**

عبدالله صاحب مطعم تم رصد مخالفة عليه، وتنبيهه على تلك المخالفة للمرة الأولى دون تغريمه، وبعد أربعة أشهر تم زيارته مرة أخرى واكتشاف تكرار ارتكاب نفس المخالفة، فتم تغريمه بألف ريال، وفي الزيارة الثالثة تبين معالجة نفس المخالفة.

ماذا لو تم ارتكاب نفس المخالفة بعد 12 شهر من عدم ارتكابها؟





امسح هذا الكود للاطلاع على آخر تحديث  
لهذا المستند وكافة المستندات المنشورة  
أو تفضل بزيارة الموقع الإلكتروني [zatca.gov.sa](http://zatca.gov.sa)